. @ 375 @

فقد روى علماؤنا عن عمر بن الخطاب أنه قال من ملأ عينيه من قاعة بيت فقد فسق .

وقد تقدم قول النبي إنما جعل الاستئذان من أجل البصر $ المسألة الخامسة $ .

إذا استأذن أحد فينبغي للمستأذن عليه أن يقول ادخل أو ما في معناه من الألفاظ لا يزيد على ذلك ولا يستحقر فيه .

روي أن عبدا بن عمر جاء داراً لها بابان قال أدخل قال له إنسان ادخل بسلام قال له وما يدريك أني أدخل بسلام ثم انصرف كراهية ما زاد لأن الذي قال ادخلوها بسلام عالم بذلك قادر عليه والذي زاد في الإذن بسلام زاد ما لم يسمع وقال ما لم يعلم وضمن ما لم يقدر عليه $ المسألة السادسة $ .

إذا ثبت أن الإذن شرط في دخول المنزل فإنه يجوز من الصغير والكبير وإن كان قول الصغير لغواً في الأحكام بإجماع أهل الإسلام ولكن الإذن في المنازل مرخص فيه للضرورة الداعية إليه وقد كان أنس بن مالك دون البلوغ يستأذن على رسول ا فيعمل على قوله وكذلك الصحابة مع أبنائهم وغلمانهم $ الآية الرابعة عشرة $ .

قوله تعالى ( ! ! ) الآية 29 .

فيها أربع مسائل